

علي احد التقاسير فيه ان المراد تنقل نوره من ساجد الي ساجد و  
تخذ اصح ان ابي النبي صلى الله عليه وسلم امته وعبده من اهل  
الجنة لانما اقرب المختارين له صلى الله عليه وسلم وهذا هو الحق بل في  
حديث صحه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه ان الله تعالى  
احيا ما له فاسما به خصوصية مما وكرامة له صلى الله عليه وسلم فعول  
ابن دحيه برده القران والاجماع ليس في محله لان ذلك ممكن شرعا  
وعقلا على حجة الكرامة والخصوصية فلا يرد قران ولا اجماع  
وكون الايمان به لا يقع بعبه الموت كله في غير الخصوصية والكرامة  
وقد صح انه صلى الله عليه وسلم ردت عليه الشمس بعد مغيبها فعاد  
الوقت حتى صلى على المصطفى اذ اكرامة له صلى الله عليه وسلم فكذلك اهدا  
وطعن بعضهم في صحة هذا بما لا يجدي ايضا وحديث انه تعالى  
لزيادة نبيته صلى الله عليه وسلم في الاستقفار لانه اما كان قبل  
ايمانها له وايضا فيه وان المصلحة اقتضت تاخير الاستغفار لها  
عن ذلك الوقت فلم يرد له فيجح فان قلت اذا قررت ان ايمان من  
اهل الفترة وانهم لا يجدون فافادة الاحياء قلت فابده  
انما هما بكال لم يحصل لاهل الفترة لان غاية امرهم ان يحضروا  
بالمسلمين في مجرد السلامة من العقاب واما مراتب التواب  
العليه فهم بمنزل عنما فاحتفا بمزية الايمان زيادة في شرف  
كلها محضون تلك المراتب لهما وفي هذا مزيد ذكرته في الفتاوى

هذا الحديث في نسخة  
من نسخة  
من نسخة  
من نسخة  
من نسخة

ولا يرد على الناظم امر وفانه كافر مع ان الله تعالى ذكر في كتابه العزيز  
انه ابوا ابراهيم صلى الله عليه وسلم وذلك لان اهل الكتابين اجمعوا  
على انه لم يكن اباه حقيقته وانما كان عمه والعرب تسمي العم ابا بل في  
القران ذلك قال تعالى وانا لك ابراهيم واسماعيل مع انه عم يعقوب  
بل ولم يحضروا على ذلك وجب تاويله مما بيننا الاحاديث واما ما اخذ  
بظاهره كالتضاوي وغيره فقد استخرج يشاهل وحديث سلم  
قال رجل يا رسول الله اين ابي قال في النار فلما فقدها قال ان  
ابي واباك في النار تسعين تاويله واظهر تاويله عندي انه اراد  
بابيه عمه ابا طالب لما تقرر ان العرب تسمي العم ابا وقربته الحجاز  
فيه الاية الشاهدة بخلافه علي صحح ما لها عند اهل السنة وان عمه  
هو الذي كمل بعد جده عند المطايا انه انما قصد بذلك ان يطيب  
خاطر ذلك الرجل خشية ان يرتد لوقوع سمعه او لان اباة في النار  
بدليل انه انما قاله بعد ان ولي او كان ذلك قبل ان ينزل عليه وما كان  
مصدقا حتى تبعث رسولا كما وقع له انه سئل عن اطفال المشركين  
فقال هم من ابايهم ثم سئل عنهم فذكر انهم ابي الجنة واما قول  
النووي رحمه الله تعالى في حديث مسلم ان من مات في الفترة على ما  
كانت عليه العرب من عبادة الاوثان فهو في النار وليس في هذان  
مواحدة قبل بلوغ الدعوة فان هو لا كانت بلغتهم دعوى ابراهيم  
وغيره عليه الصلاة والسلام انتهى فيبعيد جدا للاتفاق على ان

نسخة  
من نسخة